



Contoso

دليل الطالب
لمرحلة البكالوريوس
كلية التربية للطفولة المبكرة
جامعة المنصورة

كلية التربية للطفولة المبكرة جامعة المنصورة

دليل الطالبات مرحلة البكالوريوس

كلية التربية للطفولة المبكرة

جامعة المنصورة

محتويات الدليل

الرقم	الموضوع
٤	كلمة عميد
٥	كلمة وكيل الكلية لشئون التعليم و الطلاب
٦	نشأة الجامعة
٧	شعار الجامعة
٨	نشأة كلية التربية للطفولة المبكرة
٩	شعار كلية التربية للطفولة المبكرة
١٠	رؤية ورسالة الكلية
١١	أهداف الكلية
١٢	الأهداف الاستراتيجية للكلية
١٣	القيم التي تهدف إليها الكلية
١٤	نبذة عن كلية التربية للطفولة المبكرة
١٥	مباني الكلية
١٧	الأقسام العلمية بالكلية
١٨	الأحكام العامة
٣٢	المقررات الدراسية للمستويات الأربعة
٣٧	القواعد المنظمة للتحويلات و نقل القيد
٤٣	الأوراق و المستندات المطلوبة
٤٤	ضوابط إيقاف القيد والأعذار
٥٠	ضوابط إيقاف و تأديب الطالبات (العقوبات التأديبية)
٥٢	نظام الجودة والاعتماد في التعليم
٥٦	إدارة الخريجين
٥٧	إدارة رعاية الطلاب

كلمة

أ.د/ سحر توفيق نسيم

بناتي العزيزات...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بمزيد من الحب يسعدني أن أرحب بكن في كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة كطالبات مجتهديات ونشيطات في التعليم و ممارسة الأنشطة الطلابية المتنوعة التي تبني شخصية الطالب خلال لمرحلة الجامعية، وأدعوكن إلي بذل الجهد و العطاء خلال سنوات الدراسة في هذه الكلية التي تعزز بها جامعة المنصورة والاستفادة من خبرات وإمكانات أعضاء هيئة التدريس واستغلال الوقت في التحصيل العلمي و التصدي لكل ما يواجه المجتمع من تحديات ، و لتعلم جميع بناتي العزيزات أن عميدة الكلية هي أم تربوية لجميع الطالبات دون استثناء .

أتمني لكن كل النجاح الباهر و حياة جامعية سعيدة

عميد كلية التربية للطفولة المبكرة

كلمة

أ.م.د/ فائزة أحمد عبد الرازق

بناتي العزيزات,,,

وكالة الكلية لشؤون التعليم والطلاب هي إحدى الركائز الرئيسة لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة وتسعي الوكالة الي تحقيق رؤية ورسالة وأهداف الكلية المنبثقة من الخطة الاستراتيجية للجامعة لدفع عجلة العملية التعليمية الي أعلى مستويات الجودة والتميز من خلال رعايتها لأهم عناصر العمل الجامعي وهو الطالب , وتوفير كل ما يفيد في مرحلته الجامعية سواء من الناحية التعليمية أو بناء الشخصية المثقفة الواعية القادرة علي التعامل مع متطلبات المرحلة الحالية وكذلك تحديات المستقبل , تسعي وكالة الكلية لشؤون التعليم والطلاب خلال المرحلة القادمة الي تطوير البرامج الأكاديمية لجميع أقسام الكلية وفقاً للمعايير والمرجعيات العالمية وكذلك توفير بيئة التعلم المناسبة لطالبات الكلية وكذلك تنمية مواهب الطالبات وتعزيز روح الإبداع والابتكار والعمل الجماعي.

مع خالص أمنياتي لكليتنا بالتقدم والرقى ولطالباتنا بالتوفيق والسداد ولمصرنا الغالية بالأمن والأمان والتقدم والازدهار.

وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

نشأة الجامعة

أنشئت الجامعة بمقتضى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ تحت مسمى جامعة شرق الدلتا ، وتم تعديل المسمى إلى جامعة المنصورة عام ١٩٧٣، وتعتبر الجامعة السادسة من حيث النشأة بين جامعات الجمهورية السبعة عشر وتضم كليات (الطب - العلوم - التربية - الصيدلة - التجارة - الحقوق - الهندسة الزراعية - طب الأسنان - الآداب - التمريض - الطب البيطري - التربية الرياضية الحاسبات والمعلومات - السياحة والفنادق - رياض الأطفال - الفنون الجميلة) وهى صرح تعليمي شامخ بمحافظة الدقهلية يبيث خدماته فى مجال نشر المعرفة وإجراء البحوث العلمية والتطبيقية فى مجالات التعليم والهندسة والزراعة والاقتصاد والقانون وغيرها وهى فريدة فى مراكزها ومستشفياتها الطبية المتخصصة.

شعار الجامعة

يرمز شعار الجامعة إلى شعاع الشمس الساطع والذي تنبعث من خلاله سنابل القمح الذهبية التي تشتهر بزراعتها محافظة الدقهلية وذلك تأكيدا لدور الجامعة في خدمة وتطوير المجتمع.



نشأة كلية التربية للطفولة المبكرة

- ❖ أنشئت الكلية بمقتضى القرار الجمهوري رقم (٣٢٤) لسنة ٢٠٠٧
- ❖ وافقت جامعة المنصورة علي تخصيص مبنى إدارة الجامعة سابقا (القصر) الكائن في ٦٠ شارع الجمهورية، ليكون مقرا لكلية رياض أطفال طبقا لقرار رئيس الجامعة رقم (١١٦٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣١
- ❖ بدأت الدراسة بالكلية اعتبارا من العام الجامعي ٢٠٠٨/٢٠٠٩
- ❖ انتقلت الكلية إلي مقر الحالي- امتداد أحمد ماهر - شارع كلية الآداب سابقا - المنصورة عام ٢٠١٦
- ❖ اعتمدت اللائحة الداخلية لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة للبرنامج العام (لائحة ٢٠٠٨) بالقرار الوزاري رقم (٢٤٠٤) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٨ وعُدلت بالقرار الوزاري رقم (١٨٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٣٠
- ❖ تم تغيير مسمى كلية رياض الأطفال إلي كلية التربية للطفولة المبكرة بالقرار الوزاري رقم (٢٣٥٦) بتاريخ ٢٠١٩/٧/٤
- ❖ اعتمدت اللائحة الداخلية لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة للبرنامج العام للساعات المعتمدة (لائحة ٢٠١٣) بالقرار الوزاري رقم (٤٤٦٥) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٤ و ذلك اعتبارا من عام ٢٠١٥/٢٠١٤
- ❖ اعتمدت اللائحة الداخلية لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة للبرامج النوعية (لائحة ٢٠١٣) وهم (برنامج معلمات رياض الأطفال باللغة الانجليزية - برنامج إعداد التأهيل المهني للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة (المميز)) بالقرار الوزاري رقم (٤٤٦٥) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٤
- ❖ اعتمدت اللائحة الداخلية لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة للبرامج النوعية (لائحة ٢٠٢٠) وهم (برنامج إعداد معلمات الأنشطة المتكاملة بنظام منتسوري (برنامج المنتسوري) بالقرار الوزاري رقم (١٨٩٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١
- ❖ اعتمدت اللائحة الداخلية لكلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة للبرامج النوعية (لائحة ٢٠٢٠) وهم (برنامج معلمات رياض الأطفال باللغة الانجليزية - برنامج إعداد التأهيل المهني للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة (المميز)) و البرنامج العام (لائحة ٢٠٢٠) (بالقرار الوزاري رقم (٢٢٧٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٧

شعار الكلية



ويمثل هذا الشعار شكلاً دائرياً يحيط به من الجانبين سنابل الأرز الذي تشتهر بزراعته محافظة الدقهلية منذ زمن بعيد والذي يشكل جزءاً أساسياً من شعار الجامعة، وبالتالي تكون كلية التربية للطفولة المبكرة جزءاً من جامعة المنصورة. يمثل الأطفال الموجودين في وسط الشعار، الأطفال الصغار (بنين وبنات) الذين تقوم الكلية بإعداد وتكوين معلمات متخصصات يقمن برعايتهم وتنميتهم في مرحلة الطفولة (Childhood). وتمثل الأيدي الموجودة بالشعار الأيدي الحانية لمعلمات رياض الأطفال التي تحمل الأطفال، والتي تمثل مصدر الحنان والرعاية (Caring). وتمثل السنابل التي تحيط بالأيدي مصدر النمو والتنمية المستدامة (Development) لتربية الطفولة المبكرة.

رؤية ورسالة الكلية

انطلاقاً من رؤية التعليم الجامعي المصري ورسالته ورؤية ورسالة جامعة المنصورة تتحدد رؤية كلية التربية للطفولة المبكرة ورسالتها فيما يلي:

رؤية الكلية

Faculty Vision

تسعى كلية التربية للطفولة المبكرة جامعة المنصورة لتكون من بين أفضل كليات الطفولة المبكرة في مصر والعالم العربي.

رسالة الكلية

Faculty Mission

كلية التربية للطفولة المبكرة جامعة المنصورة مؤسسة تربوية تقدم برامج دراسية متخصصة متطورة في مجال التربية للطفولة المبكرة، قادرة على تزويد المجتمع بكفاءات علمية متخصصة ومؤهلة للمنافسة في سوق العمل، تستطيع إجراء بحوث علمية متميزة لخدمة المجتمع المحلى والدولي.

أهداف الكلية

تتعدد الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة لتشمل :-

- إعداد معلمين / معلمات للعمل في دور الحضانة وغيرها من المؤسسات
- المعنية بالعمل مع الأطفال العاديين وغير العاديين .
- منح درجات البكالوريوس و الدبلومات والماجستير ودكتوراه الفلسفة في تربية الطفل (رياض الأطفال)
- تنظيم المؤتمرات والندوات وبرامج التدريب وورش العمل وإجراء البحوث والمشروعات في مجال التخصص .
- إصدار مجلات علمية دورية وكتب مرجعية ونشرات دورية في مجال التخصص .
- إنشاء وحدات علمية ذات طابع خاص لخدمة أهداف الكلية والجامعة والمجتمع في مجال التخصص .
- إدارة مؤسسات تربية الطفل كدور الحضانة ورياض الأطفال وغيرها (للأطفال العاديين وذوى الاحتياجات التربوية الخاصة) .
- معاونة جامعة المنصورة على تحقيق أهدافها العلمية والتعليمية والخدمية ولا سيما في مجال التخصص .

الأهداف الاستراتيجية

تسعى كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة إلى تحقيق الاهداف الاستراتيجية التالية ، وتتمثل فيما يلي :

- ❖ الارتقاء بعملية إعداد معلم رياض الأطفال من خلال برنامج ذات جودة عالية في مجال تربية الطفل ورياض الأطفال.
- ❖ مواكبة التطورات التكنولوجية وتوظيفها في مختلف مجالات تكوين معلم رياض الأطفال، وذلك بالتوسع في التعليم الالكتروني والمعامل الافتراضية، وتوفير بنوك الأسئلة.
- ❖ تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والقيادات الأكاديمية والإدارية وتشجيعهم على اكتساب المهارات التكنولوجية والفنية وإجادة اللغات الأجنبية ملتزمين بضوابط الأخلاقيات المهنية للوصول لمستويات أداء متميزة مما ينعكس بشكل إيجابي على مستوى الخريجات.
- ❖ الارتقاء بجودة البرنامج الأكاديمي بالكلية من خلال متابعة تقييم المقررات وتحقيق أهداف البرنامج.
- ❖ الدعم المتميز لأعضاء هيئة التدريس بالكلية من خلال إتاحة تقنيات تدريس وتعلم غير تقليدية بما يساعد أعضاء هيئة التدريس على تحقيق التنمية الذاتية المستدامة.
- ❖ الارتقاء بنظم المكتبات المتاحة بالكلية بما يخدم الأغراض البحثية لأعضاء هيئة التدريس والطالبات ، ويحقق الارتقاء المنشود على المستوى البحثي.
- ❖ بناء وتطوير نظام لتحسين وتطوير الأداء على المستويين الفردي والمؤسسي ، وعلى ضوء قواعد المساءلة والتقييم المستمر.
- ❖ وضع وتصميم نظم إدارية متقدمة ومتطورة بحيث تضمن تحقيق أهداف الكلية ، مع تعظيم العائد من النفقات التي تتحملها الكلية، وتعتمد على تقنيات تخطيط الموارد المؤسسية ، وتحقيق التنسيق وحسن استخدام وتخصيص الموارد المشتركة.
- ❖ إنشاء نظام للدراسات العليا يساهم في إنتاج معرفة تربوية متطورة وتوظيفها في معالجة القضايا والمشكلات الحقيقية التي يواجهها مجال تربية الطفل ورياض الأطفال.
- ❖ تدعيم مفهوم المشاركة المجتمعية وعقد الاتفاقيات وبروتوكولات التعاون بين الكلية ومؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني وذلك بهدف تنويع مصادر التمويل ومساعدة خريجات الكلية في إيجاد فرص عمل مناسبة.

- ❖ تعظيم قدرات الجهاز الإداري بالكلية بحيث يواكب عصر المعلوماتية ومعايير الجودة.
- ❖ العمل على إيجاد آلية متكاملة للمراجعة الداخلية والتقييم الذاتي المستمر، وتوفير الاحتياجات اللازمة لضمان الجودة في مختلف مجالات العمل داخل الكلية تمهيداً للحصول على الاعتماد.

القيم Values

تؤمن كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة وتسعى الى احترام وتأسيس قيم العمل الجماعي وتعزيز روح الانتماء والولاء واحترام التعددية وذلك من خلال:

- إتاحة الخدمة التعليمية: الدستور المصري يكفل حق التعليم المجاني لكل من هو مؤهل بالمتطلبات الضرورية لتلقي مستويات التعليم الجامعي المناسبة بالكلية.
- نشر روح التعلم الذاتي: التعلم الذاتي الفعال هو أحد القيم التي تحكم منظومة الأداء الجامعي بالكلية، ويتحقق ذلك من خلال توفير موارد التعلم الذاتي الحديثة الميسرة التي تلبى حاجات المجتمع.
- العمل الجماعي: تعمل الموارد البشرية المتنوعة بالكلية في إطار من روح الفريق المتكامل الذي يرتبط بمنظومة أداء متطورة تكفل تعظيم العائد من تفاعل عناصر هذه المنظومة مع بعضها البعض.
- ديمقراطية صناعة القرار: تقوم عملية صناعة القرار بالكلية على أساس المشاركة المتكاملة والمتفاعلة بين كافة أطراف صناعة واتخاذ وتنفيذ القرار.
- التحسين المستمر: تسعى إدارة الكلية إلى توفير مناخ من الإبداع في العمل يضمن تكامل الأفكار، والسعي الدؤوب للارتقاء بمصفوفة النتائج ، ومنظومة الأداء بما يضمن دوام التميز باعتباره الأساس السليم للنجاح .
- المقارنة المرجعية Benchmarking: نؤمن بتكامل المعرفة الإنسانية، ومن ثم تحرص الكلية على أن يكون مستوى الأداء والإنجاز بها مقارنا بأفضل الممارسات العالمية في كل مجال.
- الجودة الشاملة: باعتبارها مشروعا تعاونيا بين كافة أطراف الأداء الأكاديمي بأضلاعه المختلفة (التعليم - البحث العلمي - خدمة المجتمع) يقود في النهاية إلى تعظيم العائد من استخدام الموارد المتاحة .

كلية التربية للطفولة المبكرة




نوع المؤسسة التعليمية:

كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة إحدى مؤسسات التعليم العالي الحكومية الرائدة في مجال التربية للطفولة المبكرة في مصر وتعتبر كلية التربية للطفولة المبكرة - جامعة المنصورة الخامسة في مصر من حيث الترتيب الزمني للإنشاء.

❖ بناء على موافقه رئيس جامعه المنصورة فى نهاية عام ٢٠١٦ تم نقل كليه التربية للطفولة المبكرة من موقعها الإداري بمبنى القصر ٦٠ ش الجمهورية الى المقر الجديد بشارع كليه الآداب مقر كليه الآداب السابقة فان مساحه المباني كمبنى ادارى تتناسب مع احتياجات الكلية ومزاولة أنشطتها من حيث التصميم والمساحة وتتوافر لدى الكلية بعض تجهيزات ومعدات لتحقيق الأمن والسلامة ومرفق قرار الإزالة والتجديد لمبنى أعضاء هيئة التدريس بالكلية رقم ٦/٥ - ٦٤ لسنة ٢٠٢٠ .

مباني الكلية

تتكون مباني الكلية من ثلاثة اتجاهات رئيسية :



١- الاتجاه الشمالي

- ويتكون المبنى من ثلاثة أدوار:

- الدور الأرضي : (يشمل القاعة الزجاجية - مكتب وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة - مكتب وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث).
- الدور الأول علوى :- يشمل قاعة المؤتمرات
- الدور الثاني :- يشمل مدرج ٩
- المبنى الثاني : مبنى مكاتب شئون أعضاء هيئة التدريس

٢- الاتجاه الجنوبي

ويتكون من المبنى الأول ويتكون من ثلاثة أدوار:

- الدور الأرضي : ويشمل قاعة المهارات اليدوية
- الدور الأول علوى : مكاتب أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
- الدور الثاني : وحدة تكنولوجيا المعلومات - قاعة منتسوري
- مسجد الكلية
- حمامات الطالبات
- المبنى الثاني يتكون من دورين :
- دور أرضى إدارة الكلية (مكتب عميد الكلية - م. أمين الكلية - م. رعاية الطلاب - العيادة - الخزنة)
- دور علوى (قاعة مميز ١-٢)
- المبنى الثالث يتكون من دورين :
- دور أرضى (مكاتب شئون الطلاب - شئون الخريجين)
- دور علوى (مكتب شئون الدراسات العليا)

٣- الاتجاه الغربي :

- المبنى الأول ويتكون من ثلاثة أدوار:

- الدور الأول (مدرج ١-٢-٣-٤) - (مكتب وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب)
- الدور الثاني (مدرج ٥-٦) - (المكتبة - معمل علم النفس)
- الدور الثالث (مدرج ٧-٨) - معمل الحاسب الآلي - معمل الموسيقى)

- المبنى الثاني ويتكون من ثلاثة أدوار:

- الدور الأرضي : الكنترول - قاعة المهارات الحركية
- الدور الأول علوى: (وحدة ضمان الجودة - قاعة مميز ٣)
- الدور الثاني (مركز الخدمة العامة)

الأقسام العلمية للكلية



الأحكام
العامّة

الأحكام العامة

مادة (١): الدرجات الممنوحة:

تمنح جامعة المنصورة بناء علي طلب مجلس كلية التربية للطفولة المبكرة درجة البكالوريوس في التربية (التربية للطفولة المبكرة).

مادة (٢): الأقسام العلمية والبرامج الدراسية:

تمنح الكلية درجة بكالوريوس التربية - التربية للطفولة المبكرة - البرنامج العام .

وتضم الكلية أربعة أقسام علمية هي:

- ١- قسم العلوم النفسية.
- ٢- قسم العلوم الأساسية.
- ٣- قسم مناهج وطرق تعليم الطفل.
- ٤- قسم أصول تربية الطفل.

مادة (٣): نظام الدراسة:

نظام الدراسة المتبع في الكلية هو نظام الساعات المعتمدة في إطار الفصل الدراسي الواحد، ويقوم نظام الساعات المعتمدة المقترح في هذه اللائحة على الأسس التالية :

١ - الفصل الدراسي Semester :

تستمر الدراسة بالفصل الدراسي الواحد ١٤ أسبوعا، والفصل الدراسي هو الفترة الزمنية الممتدة بين بدء الدراسة بالفصل ونهايتها ببدء انعقاد الامتحانات التحريرية .

٢ - العام الجامعي Academic year :

يتكون من فصلين دراسيين رئيسيين تستمر الدراسة بهما ثمانية وعشرون أسبوعا، ومدة كل منهما ١٤ أسبوعا .

٣ - المعدل الفصلي (GPA) Grade points average :

هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب ، نجاحا ورسوبا ، في الفصل الدراسي .

٤- المعدل التراكمي (CGPA) Cumulative Grade Points Average :

هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب ، نجاحا ورسوبا ، حتى تاريخ حساب المعدل

٥- المقرر الدراسي Module :

هو منهج دراسي محدد الأهداف والمحتويات والنشاطات النظرية والعملية كما هو وحدة تعليمية مرتبطة مع المقررات الأخرى .

٦- المناهج الدراسية Curricula :

هي مجموعة من المقررات والأنشطة الدراسية ، نظرية وعملية (إجبارية واختيارية)، يؤدي النجاح فيها إلى منح الطالب درجة بكالوريوس التربية (التربية للطفولة المبكرة) في برنامج إعداد معلمات دور الحضانه (البرنامج العام) بموجب استيفاء الطالب عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج كما هو وارد بالمادة رقم (٨) من هذه اللائحة .

٧- المتطلب السابق Prerequisite :

هو مقرر دراسي يجب دراسته والنجاح فيه قبل التسجيل في المقرر الآخر الذي يعتمد عليه، ولا يسمح للطالب بدراسة مقرر ما له متطلب سابق إلا بعد اجتيازه للمتطلب السابق بنجاح .

٨- المرشد الأكاديمي Academic advisor :

هو عضو هيئة تدريس يختاره القسم العلمي لمساعدة الطالب في اختيار المقررات، وفقا للخطة الدراسية الموجودة بهذه اللائحة، ومساعدته على حل المشكلات التي قد تعترضه أثناء الدراسة، ويقوم المرشد بتوجيه الطالب وإرشاده أكاديمياً واجتماعياً طيلة فترة دراسته حتى يتخرج. ويخصص المرشد الأكاديمي بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافة البيانات اللازمة عنه، والنتائج التي حصل عليها، كما يقوم بمراجعة المقررات التي يسجل فيها الطالب في كل فصل دراسي حتى تخرجه من الكلية، ويكون رأى المرشد الأكاديمي استشارياً، والطالب هو المسئول كلية عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته .

٩- عدد النقاط لأي مقرر

هي عبارة عن وحدة تستخدم لقياس أداء الطالب في المقرر، وهى لأي مقرر عبارة عن عدد الساعات المعتمدة للمقرر ، مضروبة في الدرجة التي حصل عليها الطالب في هذا المقرر .

مادة (٤): مدة الدراسة:

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في التربية للطفولة المبكرة أربع سنوات جامعية وتحقق هذه المدة أربعة مستويات دراسية، ويشمل المستوى الواحد فصلين دراسيين يفصل بينهما عطلة نصف العام ولا يسمح للطالب بالتخرج إلا إذا حقق متطلبات التخرج.

مادة (٥): مدة الفصل الدراسي:

يتكون الفصل الدراسي المعتاد من أربعة عشر أسبوعاً بالإضافة إلي:

(أ) فترة التسجيل مدتها أسبوع واحد.

(ب) فترة الامتحانات في نهاية الفصل الدراسي مدتها (٢-٣) اسبوع وذلك بما لا يتعارض مع الخريطة الزمنية التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات وفي إطار ما يقرره مجلس الكلية.

مادة (٦): الفصل الدراسي الصيفي:

يجوز لمجلس الكلية عند الاقتضاء الموافقة على تدريس بعض المقررات في فصل دراسي صيفي خلال شهري يوليو وأغسطس (٨ أسابيع مع مضاعفة عدد الساعات) للطالب الذي ينقصه تسعة (٩) وحدات على الأكثر لاستيفاء عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج، ويؤدي الطالب الامتحان في دور سبتمبر من نفس العام.

كما يجوز للطلاب الراسبون في مواد رسوب بحد أقصى (٦) ساعات معتمدة التسجيل في الفصل الدراسي الصيفي طبقاً للضوابط التي يحددها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس الجامعة.

مادة (٧): معيار الساعة المعتمدة:

(أ) بالنسبة للمحاضرات النظرية :

تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل محاضرة مدتها ساعة واحدة أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد .

(ب) بالنسبة للدروس العملية والتدريبات التطبيقية:

تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل فترة عملية أو تدريبية مدتها ساعتان أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.

مادة (٨) : متطلبات التخرج لنيل درجة البكالوريوس :

١- متطلبات التخرج لنيل درجة البكالوريوس في التربية للطفولة المبكرة هي (١٤٤) ساعة معتمدة توزع وفقا لما يلي:

الكود	المقرر	عدد الساعات المعتمدة
Unv 101	النظم التعليمية الذكية للطفل	٢
Unv 102	اللغة العربية	٢
Unv 203	اللغة الإنجليزية: التعبير والمحادثة	٢
Unv 204	حقوق الطفل	٢
	إجمالي عدد الساعات	٨

(٢) متطلبات الكلية:

وتشمل التدريب الميداني بالحضانة بواقع ٨ ساعات معتمدة (تدريب ميداني في المستوى الثالث والمستوى الرابع) وفق لائحة التدريب الميداني بواقع (٢ ساعة) معتمدة في كل فصل دراسي, ويختص بالتدريس والإشراف الفني والإداري قسم مناهج وطرق تعليم الطفل حيث يسند التدريس ويعين الإشراف الفني والإداري من قبل مجلس قسم مناهج وطرق تعليم الطفل .

مقررات متطلبات الجامعة

الدرجات					معمد	عملي	نظري	ملاحظات	المادة	الرقم الكودي
مجموع	امتحان تحريري	امتحان نصف فصلي	امتحان تطبيقي وشفوي	الأعمال الفصلية						
١٠٠	٨٠	-	١٠	١٠	٢	-	٢		النظم التعليمية الذكية للطفل	K Unv 101
١٠٠	٨٠	-	١٠	١٠	٢	-	٢		اللغة العربية	K Unv 102
١٠٠	٨٠	-	١٠	١٠	٢	-	٢		اللغة الإنجليزية: التعبير والمحادثة	K Unv 203
١٠٠	٨٠	-	١٠	١٠	٢	-	٢		حقوق الطفل	K Unv 204
					٧	٤	٥		إجمالي عدد الساعات	

مقررات متطلبات الكلية

الدرجات					معمد	عملي	نظري	ملاحظات	المادة	الرقم الكودي
مجموع	امتحان تحريري	امتحان نصف فصلي	امتحان تطبيقي وشفوي	الأعمال الفصلية						
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	٢	١		التدريب الميداني (١)	K Fac 301
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	٢	١		التدريب الميداني (٢)	K Fac 302
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	٢	١		التدريب الميداني (٣)	K Fac 403
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	٢	١		التدريب الميداني (٤)	K Fac 404
					٨	٨	٤		إجمالي عدد الساعات	

مقررات شاملة جميع الأقسام العلمية

الدرجة العظمى	توزيع الدرجات				عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
	تحريري	منتصف الفصل	تطبيقي	الأعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		امان الطفل وسلامته	K PR 201
١٠٠	-	-	-	١٠٠	١	١	-	١		مشروع تخرج (١)	k PR 402
١٠٠	-	-	-	١٠٠	١	١	-	١		مشروع تخرج (٢)	K PR 403
١٠٠	-	-	١٠٠	-	١	١	-	١		مبادئ البحث التربوي	PR 3

مشروع التخرج (المستوي الرابع):

تقوم الطالبة بإعداد مشروع التخرج بالمستوي الرابع يخصص له عدد (1) ساعة معتمدة في كل فصل دراسي تحت إشراف أعضاء هيئة التدريس بأحد الأقسام العلمية بالكلية و بشكل متوازن بين الأقسام العلمية بالكلية.

مادة (٩) : تنظم رموز الأقسام العلمية والأرقام الكودية للمقررات على النحو التالي:

١- الرموز الكودية للأقسام العلمية داخل الكلية:

رمز القسم	القسم
K E	أصول تربية الطفل
K C	مناهج وطرق تعليم الطفل
K P	العلوم النفسية
K B	العلوم الأساسية
K PR	مقررات مشتركة بين الأقسام
K Unv	متطلب جامعة
K Fac	متطلب كلية

٢- تبين الجداول المرفقة بهذه اللائحة المقررات الدراسية لمرحلة البكالوريوس، وعدد الساعات المعتمدة للمحاضرات والتدريبات العملية لكل مقرر ، وترقم الأرقام بشكل كودي للمقررات على النحو التالي:

المستوى	فئة الترقيم
الأول	1
الثاني	2
الثالث	3
الرابع	4

يأخذ كل مقرر رقما مكونا من رقمين كما يلي:

١ - الرقم الأيسر من الرقم الكودي للمقرر، يدل على المستوى الدراسي من ١ إلى ٤ للمستويات الأربعة.

٢ - الرقم الأيمن والأوسط ، يدلان على الرقم المسلسل للمقرر داخل القسم ابتداء من رقم ١ وحتى آخر رقم مسلسل لمقررات كل قسم.

بذلك يتكون الرقم الكودي من: الحرف الذي يرمز للقسم + الرقم الأيمن والأوسط يدلان على الرقم المسلسل للمقرر داخل القسم + الرقم الأيسر للدلالة على المستوى الدراسي.

رمز القسم	الرقم الأيسر للدلالة على المستوى الدراسي	الرقم الأوسط	الرقم الأيمن
-----------	---	--------------	--------------

مادة (١٠): القبول والتسجيل الأكاديمي والعبء الدراسي:

أولاً: القبول:

(أ) تقبل كلية التربية للطفولة المبكرة الطلاب الحاصلين علي الثانوية العامة القسم العلمي (علوم ورياضيات)، والقسم الأدبي أو ما يعادلها وفقا لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.

(ب) يجوز قبول الطلاب الوافدين الحاصلين على الثانوية العامة أو ما يعادلها في كل عام دراسي وفقا للترشيحات التي ترد إلى الكلية من الإدارة العامة للوافدين.

ثانياً: التسجيل الأكاديمي:

(أ) يشرف أ.د وكييل الكلية لشئون التعليم والطلاب علي تنفيذ قواعد التسجيل وإجراءاته، وإعداد قوائم الطلاب للمجموعات الدراسية ، وإعداد الجداول الدراسية، وتوزيع الطلاب علي السادة المرشدين الأكاديميين، وتجهيز بطاقات المقررات للطلاب والسجل الأكاديمي لكل طالب وتسجيل البيانات الأكاديمية في سجلات خاصة معتمدة ويتم الانتهاء من تسجيل الطلاب في الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسي.

(ب) يجوز في حالة وجود أعذار قهرية أن يتم التسجيل في الأسبوع الثاني.

رابعاً: العبء الدراسي:

يسمح لكل طالب بالتسجيل في عدد ساعات معتمدة بحد أدنى ١٣ ساعة معتمدة وحد أقصى لا يتعدى الحد الأقصى لعدد الساعات المعتمدة في كل فصل دراسي علي حدة في كل فصل دراسي علي حدة ويستثنى من ذلك الحالات الآتية:

(أ) يجوز لمجلس الكلية زيادة الحد الأقصى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الأخير للطلاب بحد أقصى ٤ ساعات معتمدة بغرض إتمام متطلبات التخرج اللازمة له (دون تحديد حد ادنى للطلاب في أي مقرر)

(ب) لا يسمح للطلاب الذي له معدل تراكمي ١.٠ فأقل بالتسجيل في أكثر من ١٣ ساعة معتمدة في الفصل الدراسي.

(ج) يجوز لمجلس الكلية أن يعفي الطالب المحول من كلية مناظرة من بعض مقررات المستويات الأول والثاني والثالث إذا ثبت أنه قد درس ونجح في مقررات تعادلها في الكلية المحول منها ولا يجوز إعفاء الطالب من أي مقرر من مقررات المستوى الرابع.

مادة (١١): الإضافة والحذف:

(أ) يجوز للطلاب بعد موافقة المرشد الأكاديمي أن يحذف مقراً أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الرابع فقط من الدراسة وذلك بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه في المادة (١٠) من هذه اللائحة.

(ب) يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أي مقرر قبل نهاية الأسبوع الرابع من بدء التسجيل للفصل الدراسي وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي ويسجل هذا المقرر في سجل الطالب الأكاديمي بتقدير "منسحب" بشرط أن لا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الانسحاب. وتعرض حالات الانسحاب الاضطرارية بعد هذا الميعاد علي لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية للنظر فيها وإقرارها من مجلس الكلية علي ألا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطلاب وفقاً للمادة (١٠) من هذه اللائحة. وتحتسب للطلاب الدرجة كاملة إذا أستبدل هذا المقرر بمقرر آخر وذلك في حالة المقررات الاختيارية.

مادة (١٢): المواظبة:

يتولى أستاذ المقرر تسجيل حضور الطلاب في بدء كل محاضرة نظرية أو فترة عملية في سجل معد لذلك من قبل شئون الطلاب مع مراعاة ما يلي:

(أ) الحد المسموح به لغياب الطالب بدون عذر مقبول هو ٢٥٪ من مجموع ساعات المقرر، ويتولى أستاذ المقرر إخطار إدارة شئون الطلاب لإنذار الطالب مرتين وبعد ذلك تعرض حالة الطالب علي مجلس الكلية لاتخاذ إجراءات حرمانه من دخول امتحان المقرر.

(ب) إذا زادت نسبة الغياب عن ٢٥٪ في المقرر وكان غياب الطالب بدون عذر تقبله لجنة شئون الطلاب ويعتمده مجلس الكلية ، يسجل للطالب تقدير: "محروم" في المقرر وتدخل نتيجة تقدير "محروم" في حساب المعدل الفصلي والمعدل التراكمي العام للطالب.

(ج) إذا زادت نسبة الغياب عن ٢٥٪ وكان غياب الطالب بعذر تقبله لجنة شئون التعليم والطلاب ويعتمده مجلس الكلية يسجل للطالب تقدير "غائب بعذر" ولا تدخل نتيجة التقدير "غائب بعذر" في المعدل الفصلي أو المعدل التراكمي العام للطالب.

مادة (١٣): التقييم:

١- زمن الامتحان التحريري النهائي لأي مقرر ساعتان.

٢- يتم تقييم امتحان كل مقرر من ١٠٠ (مائة درجة).

٣- يتم تقييم الطالب في المقررات النظرية والعملية بناءا علي العناصر التالية:

(أ) في حالة المقررات التي تشتمل علي دراسة نظرية فقط يخصص ١٠٪ للأعمال الفصلية، و ١٠٪ لامتحانات منتصف الفصل، و ٨٠٪ للامتحان التحريري وذلك من الدرجة الكلية للمقرر.

(ب) في حالة المقررات التي تشتمل علي دراسة عملية فقط (التدريب الميداني) يخصص نسبة ٤٠٪ من درجة المقرر للمشرف الفني الداخلي، ونسبة ٣٠٪ للمشرف الفني الخارجي، ونسبة ١٠٪ لمدير أو ناظر الحضانة ، ونسبة ١٠٪ للتقارير و ١٠٪ للاختبار الشفهي، ومن يرسم في هذا المقرر يبقي للإعادة في المستوي الدراسي الذي رسم فيه، وذلك وفق لائحة التدريب الميداني.

(ج) في حالة المقررات التي تشتمل علي دراسة نظرية ودراسة تطبيقية يخصص ١٠% للأعمال الفصلية، و ١٠% لامتحان منتصف الفصل، و ٢٠% للامتحان التطبيقي أو الشفهي، و ٦٠% للامتحان التحريري وذلك من الدرجة الكلية للمقرر.

(د) وفي كل الأحوال يشترط لنجاح الطالب في أي مقرر الحصول علي ٣٠% من الدرجة المخصصة للاختبار التحريري النهائي.

(هـ) تكون الاختبارات التطبيقية أو الشفهية، والامتحانات التحريرية النهائية للمقرر من لجنة مشكلة بحد أدني (٢) ، و(٤) بحد أقصى من أعضاء هيئة التدريس من بينهم علي الأقل أحد القائمين علي تدريس المقرر، ويتولى منسق المقرر تنظيم الامتحانات الفصلية وإعداد أوراق أسئلة الامتحانات النهائية، ويعتبر الطالب الغائب في الامتحان العملي النهائي، أو الامتحان التحريري النهائي غائبا في المقرر.

(ز) تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي يحصل علي معدل تراكمي ٢.٥ أو أكثر عند التخرج بشرط ألا يقل معدله في أي مستوى عن ٢.٥ وألا يكون قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيله في الكلية (أو في الكلية المحول منها).

(ح) يجوز أن تؤجل نتيجة مقرر من المقررات لعدم اكتمال متطلباتها لأسباب قهرية (عدم دخول الطالب الامتحان النهائي لمقرر لعذر مقبول) ولمدة لا تتجاوز فصل دراسي واحد، ويعطي الطالب في هذه الحالة تقدير غير مكتمل (غ م)، وإن لم يستكمل الطالب متطلبات المقرر في الفترة التي يعقد بها الامتحان النهائي للمقررات غير المكتملة وهي الأسبوع الأول من الفصل الدراسي التالي مباشرة، يعتبر الطالب راسبا ويرصد له تقدير راسب.

مادة (١٤): التصحيح وطباعه الامتحانات:

تشكل لجان كمنترول خاصة بكل برنامج لرصد الدرجات والقيام بجميع الأعمال المتعلقة بنتائج الامتحانات وتطبق في هذا الشأن قواعد أعمال الامتحانات المنصوص عليها في اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال الامتحانات بالجامعة.

مادة (١٥): الدلالات الرقمية والرمزية للدرجات والتقديرات:

١- تقدر الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر دراسي علي النحو التالي:

التقدير	الرمز	عدد النقاط	الدرجة
ممتاز	أ	٣,٥ إلى ٥,٠	٨٥% إلى ١٠٠%
جيد جدا	ب	٢,٥ إلى أقل من ٣,٥	٧٥% إلى أقل من ٨٥%
جيد	ج	١,٥ إلى أقل من ٢,٥	٦٥% إلى أقل من ٧٥%
مقبول	د	١,٠ إلى أقل من ١,٥	٦٠% إلى أقل من ٦٥%
راسب	ر	صفر	صفر% إلى أقل من ٦٠%
غائب	غ	صفر	-
غير مكتمل	غ م	صفر	-
منسحب	من	صفر	-
محروم	مح	صفر	-

٢- إذا تكرر رسوب الطالب في مقرر ما يكتفي باحتساب الرسوب مرة واحدة فقط في معدله التراكمي ولكن تسجل عدد المرات التي أدى فيها هذا المقرر في سجله الأكاديمي وتحسب درجة النجاح التي حصل عليها عند اجتياز الامتحان

٣- المعدل الفصلي: هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط الفصل الدراسي الواحد ويقرب إلي رقمين عشريين فقط ويحسب كما يلي:

مجموع حاصل ضرب (نقاط كل مقرر فصلي × عدد ساعاته المعتمدة)

المعدل الفصلي =
حاصل جمع الساعات المعتمدة لهذه المقررات في الفصل

٤- المعدل التراكمي العام: هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من نقاط خلال الفصول الدراسية ويقرب إلي رقمين عشريين فقط كما يلي:

مجموع حاصل ضرب (نقاط كل مقرر تم دراسته × عدد ساعاته المعتمدة)

المعدل التراكمي العام =
حاصل جمع الساعات المعتمدة لهذه المقررات التي تم دراستها

٥- الحد الأدنى للمعدل التراكمي للتخرج هو ١,٠، وهو يمثل قيمة النجاح من ٦٠% للطالب.

٦- تمنح التقديرات التي يحصل عليها الطالب عند تخرجه كما يلي:

التقدير	الرمز	عدد النقاط	الدرجة
ممتاز	أ	٣.٥ إلى ٥.٠	٨٥٪ إلى ١٠٠٪
جيد جدا	ب	٢.٥ إلى أقل من ٣.٥	٧٥٪ إلى أقل من ٨٥٪
جيد	ج	١.٥ إلى أقل من ٢.٥	٦٥٪ إلى أقل من ٧٥٪
مقبول	د	١.٠ إلى أقل من ١.٥	٦٠٪ إلى أقل من ٦٥٪

ويبين في شهادة الطالب النقاط المكتسبة والنسبة المئوية مقربة إلى رقمين عشريين إلى جانب التقدير العام للتخرج.

مادة (١٦): الإنذار الأكاديمي والنقل والإيقاف وإلغاء القيد:

(١) إذا حصل الطالب علي تقدير تراكمي أقل من (١.٠) واحد ينذر الإنذار الأول.
(٢) إذا تكرر المعدل المتدني للطالب لنفس الفصل الدراسي، ينذر الإنذار الثاني ويعتبر الطالب مراقباً أكاديمياً ولا يسمح له بالتسجيل إلا في الحد الأدنى وهو ١٣ ساعة معتمدة.

(٣) ينقل الطالب إلي المستوى الثاني إذا اجتاز ما لا يقل عن ٢٧ ساعة معتمدة ويسجل في المستوى الثالث إذا اجتاز ما لا يقل عن ٦٣ ساعة معتمدة ويسجل في المستوى الرابع إذا اجتاز ما لا يقل عن ٩٨ ساعة معتمدة ولا تحتسب متطلبات الجامعة ضمن هذه الساعات.

(٤) يتعرض الطالب للفصل من الكلية طبقاً لفرص الرسوب المنصوص عليها في قانون تنظيم الجامعات.

مادة (١٧) : دور التخرج والتعامل مع الطلاب الراسيين :

دور التخرج هو الدور الذي يستكمل فيه الطالب عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج ويتم ذلك من خلال دورين على مدى العام هما:

١- دور مايو: يتم تخرج طلاب المستوى الرابع بعد ظهور نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور مايو) واعتمادها من مجلس الجامعة بشرط استيفاء جميع متطلبات التخرج الواردة بهذه اللائحة مع نجاح الطالب في جميع مواد الفصلين الدراسيين للمستوى الرابع وعدم تخلفه في أي مقرر دراسي من السنوات الدراسية السابقة.

٢- دور سبتمبر: طلاب المستوى الدراسي النهائي الراسبون فيما لا يزيد عن مقررین دراسیین على الأكثر (٦ ساعات معتمدة على الأكثر)، فإنهم يتقدمون لامتحان فيما رسبوا فيه خلال شهر سبتمبر من نفس العام، ويتم تخرجهم بعد نجاحهم فى هذه المقررات، فإذا تكرر رسوبهم امتحنوا فيما رسبوا فيه طبقا لموقع المقرر من خطة الدراسة، وهكذا لحين النجاح فى مقررات التخلف.

٣- إذا رسبت الطالبة فى دور سبتمبر يتم امتحانها فيما رسبت فيه مع الطالبات المنتظمين فى مقررات الصف الدراسي الذي رسبت فى مقرراته و فى نفس الفصل الدراسي الذي تدرس فيه هذه المقررات و يتم التخرج فى شهر مايو من العام الذي نجحت فيه.

المقررات
الدراسية
للمستويات
الأربعة

المستوى الأول

الفصل الدراسي الأول :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحريري	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		أصول تربية الطفل	K E 101
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		منهج الأنشطة	K C 101
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		النمو النفسي	K P 101
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		أناشيد وأغاني الأطفال	K B 101
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		مدخل إلي العلوم التربوية	K E 102
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		انشطة منتسوري	K C 102
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		المهارات الحركية للطفل	K B 102
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	متطلب جامعة	النظم التعليمية الذكية للطفل	Unv 101
					١٧	المجموع					

الفصل الدراسي الثاني :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحريري	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		مشكلات الطفولة	K P 102
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	-	٢		تعليم مصغر	K C 103
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		تاريخ تربية الطفل	K E 103
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		أنشطة المفاهيم الاجتماعية	K C 104
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		مدخل إلي علم النفس	K P 103
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		التوجه التربوي في رياض الأطفال	K E 104
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١	*الاختبار بين أحد المقررين	تطبيقات الحاسب الآلي في التربية الموسيقية	K B 103
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		التشكيل بالخامات الفنية للطفل	K B 104
					١٨	المجموع					

المستوى الثاني

الفصل الدراسي الأول :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحرير	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		إعداد معلمة الروضة	K E 205
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		أدب الطفل	K B 205
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	متطلب سابق K P 101	النمو العقلي	K P 204
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		إعداد الطفل للقراءة	K C 205
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		سيكولوجية التعلم	K P 205
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		التربية الأخلاقية للطفل	K E 206
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		متحف الطفل	K B 206
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	متطلب جامعة	اللغة الإنجليزية: التعبير والمحادثة	Unv 203
					١٩	المجموع					

الفصل الدراسي الثاني :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحرير	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	متطلب سابق Unv 102	سيكولوجية اللغة	K P 206
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	جميع الأقسام	امان الطفل وسلامته	KPr201
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		مسرح الطفل	K B 207
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		أنشطة المفاهيم الرياضية	K C 206
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	١	١	-	١	الاختبار بين أحد المقررين	مكتبة الطفل	K B 208
١٠٠	-	٢٠	٨٠	١٠	١	١	٢	-		العروض الترويحية	K B 209
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		مناهج طفل الروضة	K C 207
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		التربية الوالدية	K E 207
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	متطلب جامعة	حقوق الطفل	Unv 204
					١٧	المجموع					

المستوى الثالث

الفصل الدراسي الأول :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
						نظري	تطبيقي	المجموع			
الدرجة العظمى	تحرير	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية	الساعات	نظري	تطبيقي	المجموع			
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣		سيكولوجية اللعب	K P 307
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣		سيكولوجية ذوى الاحتياجات الخاصة	K P 308
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣	اختيار أحد المقررين	الدمج التربوي	K E 308
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣		قضايا معاصرة في تربية الطفل	K E 309
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	١	٢		التربية الحركية	K B 310
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣		طرق تعليم الطفل (١)	K C 308
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	١	-	١	١		مراكز تعلم الطفل	K C 309
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	١	-	١	١		أنشطة المفاهيم البيئية	K C 310
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	-	٤	٢	متطلب كلية	التدريب الميداني (١)	K Fac 301
					١٨	المجموع					

الفصل الدراسي الثاني :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
						نظري	تطبيقي	المجموع			
الدرجة العظمى	تحرير	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية	الساعات	نظري	تطبيقي	المجموع			
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	١	٢	٢	متطلب سابق Unv 101	معالجة الصور والرسوم التعليمية	K B 311
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣	متطلب سابق K C 205	إعداد الطفل للكتابة	K C 311
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	-	٢	٢		منظمات الطفولة	K B 312
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	١	٢	٢	الاختيار بين أحد المقررين	مهارات يدوية وفنية	K B 313
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	١	٢	٢		التعبير الفني للطفل	K B 314
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	١	٢	٢	متطلب سابق K B 205	قصص وحكايات الأطفال	K B 315
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣	الاختيار بين أحد المقررين	تربية مقارنة	K E 310
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٢	٢	٣		التنشئة الاجتماعية للطفل	K E 311
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	١	٢	٢		الأدب الدينية	K B 316
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	-	٤	٢	متطلب كلية	التدريب الميداني (٢)	Fac 302
					١٨	المجموع					

المستوى الرابع

الفصل الدراسي الأول :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحريري	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢	اختيار أحد المقررين	الإحصاء	K P 409
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		القياس التربوي	K P 410
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢	اختيار أحد المقررين	إدارة مؤسسات رياض الأطفال	K E 412
١٠٠	٨٠	١٠	-	١٠	٢	٢	-	٢		إدارة الجودة الشاملة في رياض الأطفال	K E 413
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢	متطلب سابق K C 308	طرق تعليم الطفل (٢)	K C 412
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١	متطلب سابق K B 207	ادوات مسرح الطفل	K B 417
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		إعلام الطفل	K B 418
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		علم النفس الاجتماعي	K P 411
١٠٠	-	-	-	١٠٠	١	١	-	١	جميع الأقسام	مشروع تخرج (١)	k PR 402
وفقا للائحة التدريب الميداني					٢	٢	٤	-	متطلب كلية	التدريب الميداني (٣)	k Fac 403
					١٨	المجموع					

الفصل الدراسي الثاني :

توزيع الدرجات					عدد الساعات المعتمدة	عدد الساعات الفعلية			ملاحظات	المقرر	كود المقرر
الدرجة العظمى	تحريري	منتصف الفصل	تطبيقي	الاعمال الفصلية		المجموع	تطبيقي	نظري			
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢	الاختيار بين أحد المقررين	تنمية الابتكار	K P 412
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		برامج طفل الروضة	K C 413
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		تصميم برامج تعليم الطفل	K C 414
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١	متطلب سابق K B 101	التعبير الموسيقي للطفل	K B 419
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢	الاختيار بين أحد المقررين	تقويم طفل الروضة	K P 413
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		الفروق الفردية للطفل	K P 414
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٣	٣	٢	٢		أنشطة المفاهيم العلمية	K C 415
١٠٠	٦٠	١٠	٢٠	١٠	٢	٢	٢	١		العلاج السلوكي ومشتقاته	K P 415
١٠٠	-	-	-	١٠٠	١	١	-	١	جميع الأقسام	مشروع تخرج (٢)	K Pr 403
					٢	٢	٤	-	متطلب كلية	التدريب الميداني (٤)	K Fac 404
					١٩	المجموع					

القواعد والضوابط المنظمة

للتحويلات ونقل القيد

القواعد والضوابط المنظمة للتحويلات ونقل القيد

قواعد التحويل ونقل القيد:

أولاً/ النطاق الجغرافي للجامعة :

سبق أن وافق مجلس الجامعة على أن يكون النطاق الجغرافي لجامعة المنصورة كما يلي :

أ- الطالبات الحاصلين على الثانوية العامة من الأماكن التالية :

- محافظة الدقهلية
- محافظة دمياط
- مركزي سمند والمحلة الكبرى بمحافظة الغربية
- مركز بيلا من محافظة كفر الشيخ

ثانياً/ قواعد تحويل الطلاب المستجدين فى الفرقة الأولى :

- بتاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٧م قرر المجلس الأعلى للجامعات أن يكون تحويل الطالبات المرشحات للقبول بالجامعات أو الراغبين في نقل قيدهم من كلية إلى كلية أخرى غير مناظرة عن طريق التنسيق الإلكتروني مع التأكيد على أنه لن يتم قبول تحويل أو نقل قيد هؤلاء الطالبات عن طريق الكليات أو الجامعات .
- يحق للطالبات استخراج بيان حالة من الكلية المقيد بها لتقديمه إلى أي جهة أخرى وذلك بعد استيفاء إجراءات القيد وتطبيق نص المادة (٦٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

قواعد تقليل الاغتراب :

- الغرض الأساسي من تقليل اغتراب الطالبة بعد ترشحها عن طريق مكتب التنسيق هو محاولة جمع الشمل العائلي حفاظاً على بناتنا الطالبات وليس الغرض من تقليل الاغتراب هو تعديل الترشيح أو إعادة التنسيق مرة أخرى لذا فإن التحويل يكون إلى المنطقة الجغرافية الأولى الخاصة بالطالبة وليس إلى أي منطقة أخرى .

وتنقسم عملية التحويل إلى نوعين :

أولاً/ التحويل إلى كلية غير مناظرة :

يسمح للطالبة الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق في كلية ما خارج أو داخل منطقتها الجغرافية (أ)، بالتقدم للتحويل إلى كلية غير مناظرة في منطقتها الجغرافية (أ) فقط، بشرط حصوله على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها، وبشرط استيفاء باقي قواعد القبول بالكلية مثل النجاح في اختبارات القدرات إن وجدت .

ثانياً/ التحويل إلى كلية مناظرة :

- يتم قبول تحويلات في حدود نسبة مئوية يحددها المجلس الأعلى للجامعات وطبقاً للإمكانيات الاستيعابية للكليات .
- يسمح للطالبة الذي رشح في كلية ما خارج منطقتها الجغرافية (أ) بالتقدم للتحويل إلى كلية مناظرة في منطقتها الجغرافية (أ) فقط، وفي حالة وجود أكثر من كلية مناظرة في المنطقة الجغرافية (أ) يسمح للطالبة الذي رشح لكلية ما خارج المنطقة الجغرافية (أ) بالتحويل للكلية المناظرة ذات الحد الأدنى الأقل في منطقتها الجغرافية (أ) .
- يتم ترتيب الطالبات طبقاً لرغباتهم في كل كلية بالنطاق (أ)، وتحويل العدد الذي حدده المجلس الأعلى للجامعات وطبقاً للإمكانيات الاستيعابية للكليات .

بالنسبة للتحويل المناظر لتقليل الاغتراب في الكليات التي تطبق نظامي القبول (الانتظام - الانتساب الموجه) :

- فيتم مراعاة الحد الأدنى للقبول في كل نظام من النظامين عند التحويل بين هذه الكليات وذلك على النحو التالي :
- في حالة ترشيح الطالبة إلى كلية ما (انتظام) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لما يلي :
 - ١. إذا كانت الطالبة حاصلة على مجموع درجات يفوق الحد الأدنى لمجموع درجات (الانتساب الموجه) الذي قبل بالكلية التي يرغب في التحويل إليها فيتم قيده حال الموافقة على تحويلها وفق نظام (الانتظام) .

٢. إذا كانت الطالبة حاصل على مجموع درجات يساوى أو أقل من الحد الأدنى لمجموع درجات (الانتساب الموجه) الذى قبل بالكلية التي يرغب في التحويل إليها فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفق نظام (الانتساب الموجه) .

٣. سيتم فتح الموقع لتحويل طالبات المرحلتين الأولى والثانية بعد ظهور نتيجة المرحلة الثانية وستكون التحويلات في حدود النسبة التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات وطبقاً للقواعد الموضحة بعالية .

٤. يتم إعلان نتيجة التحويل وتكون نهائية وتقوم الطالبة بطبع بطاقة الترشيح للكلية أو المعهد التي تم ترشيحه إليها وعليه التقدم بأوراقه إلى الكلية المشرح لها .

ثالثاً/ الضوابط الخاصة بالتحويل أو نقل القيد بين الكليات فى السنوات الدراسية الأعلى من الفرقة الأولى :

- تنص المادة (٨٦) فقرة (٣) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على الآتي : (ويجوز نقل قيد الطالبة من كلية إلى أخرى غير مناظرة في ذات الجامعة أو في جامعة أخرى بقرار من مجلس الكليتين وذلك بشرط أن يكون سنة حصوله على الثانوية العامة مستوفياً الشروط المؤهلة للقبول بالكلية وحاصلاً على المجموع الذى قبلته الكلية في تلك السنة) .

- بتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٠م ورد كتاب المجلس الأعلى للجامعات بشأن تعديل قراره السابق بجلسته بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٢٠ والخاص بضوابط التحويل بين الكليات المتناظرة لتكون على النحو التالي :

- ١- أن يكون التحويل بين الكليات المتناظرة بالجامعات مركزياً على مستوى كل جامعة.
- ٢- أن تكون الطالبة ناجحاً ومنقولاً إلى فرقة أعلى في الكلية المحول منها .
- ٣- لا تزيد نسبة المحولين عن ٢٠٪ من عدد الطالبات المقيدتين بالفرقة المطلوب التحويل إليها وذلك وفقاً لقواعد عامة معلنة بكل كلية .
- ٤- أن تكون الأولوية للتحويل من بين المتقدمين للطالبات الحاصلين على أعلى المجاميع .
- ٥- لا يجوز قبول طلبات تحويل الطالبات بين الكليات المتناظرة بعد مضي شهر من بدء الدراسة.
- ٦- يحق للطالبة استخراج بيان حالة من الكلية المقيد بها لتقديمه إلى أي جهة أخرى.

- بتاريخ ١٠/٩/١٩٩٨م قرر المجلس الأعلى للجامعات الآتي: موقف الطالبة الراغب فى التحويل يتحدد وفقاً لوضعه الدراسي في الكلية المحول منها .
- بتاريخ ٢/١٠/١٩٩٩م قرر المجلس الأعلى للجامعات (التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات باعتبار رسوب الطالبة المنقول لفرقة أعلى في مواد تكميلية لا تدخل وفقاً للائحة الداخلية للكلية ضمن مواد الرسوب والنجاح لا تحول دون تقدم الطالب بطلب التحويل إلى كلية أخرى وأن قبول أو رفض التحويل يتوقف على استيفاء الطالبة للضوابط التي أقرها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن وكذلك الشروط الإضافية التي تضعها كل كلية وفقاً لظروفها) .
- تنص المادة (١٧٠) من قانون تنظيم الجامعات على الآتي :
يجوز أن يعفى الطالبة في مرحلة البكالوريوس أو الليسانس من حضور بعض مقررات الدراسة أو من أداء الامتحان فيها ، وذلك فيما عدا مقررات وامتحانات الفرقة النهائية إذا ثبت أنه حضر مقررات تعادلها أو أدى بنجاح امتحانات تعادلها في كلية جامعية أو معهد علمي معترف بهما من الجامعة ويكون الإغفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس شئون التعليم والطلاب بناء على اقتراح مجلس الكلية أو المعهد المختص بعد أخذ رأى مجلس القسم أو مجالس الأقسام المختصة ، وذلك دون الإخلال بحكم المادة (٣٦) .
- لم يصدر عن المجلس الأعلى للجامعات قرارات تنفيذ بتحديد عدد المواد المحملة نتيجة المقاصة العلمية للطالبة المحولة من كلية جامعية إلى كلية مناظرة بالجامعات المصرية أو وضع حد أقصى لها .

رابعاً/ الطلاب الحاصلين على الشهادات المعادلة :

- يجوز قبول تحويل الطالبات الحاصلين على الشهادات المعادلة بين الكليات المتناظرة في الجامعات المصرية بنفس شروط الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة المصرية في حدود القواعد المنظمة لذلك والصادرة من المجلس الأعلى للجامعات .
- يجوز نقل قيد الطالبات الحاصل على الشهادة المعادلة بين الكليات غير المناظرة بالشروط الآتية:

- ١- موافقة مكتب التنسيق الرئيسي للجامعات والمعاهد العليا .
- ٢- أن يقدم الطالبات ما يثبت إقامته بالنطاق الجغرافي لجامعة المنصورة .

- بتاريخ ١٨/٣/١٩٩١م قرر المجلس الأعلى للجامعات الآتي :

تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص بين الطالبات المصريات وعدم السماح بأية استثناءات يحظر تحويل الطالبات المصريات من الجامعات الأجنبية إلى الجامعات المصرية إلا إذا كان الطالب حاصلًا على الحد الأدنى في شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها لقبول بالكلية المعنية التي يرغب في تحويله أو نقل قيده إليها على أن يتم التحويل مركزياً عن طريق مكتب التنسيق الرئيسي لقبول بالجامعات المصرية والمعاهد العليا بالقاهرة .

خامساً/ نقل قيد طالبات من معاهد عليا تابعة لوزارة التعليم العالي :

- بالنسبة للطالبات الذين يرغبون في نقل قيدهم من معاهد عليا تابعة لوزارة التعليم العالي والحاصلين على الثانوية العامة من سنوات سابقة إلى كليات الجامعة يشترط :

١- موافقة مكتب التنسيق الرئيسي .

٢- إقامة الطالب في النطاق الجغرافي لجامعة المنصورة .

وذلك وفقاً لنص المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

سادساً/ اعتماد التحويل أو نقل القيد :

• تنص المادة (٨٦) الفقرتين (٤ و ٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على

الآتي :

- ويضع مجلس الجامعة المختصة القواعد المنظمة لتحويل الطالبات ونقل قيدهم .
- وفي جميع الأحوال يصدر باعتماد التحويل ونقل القيد قرار من رئيس الجامعة التي يتم التحويل أو النقل إليها أو ممن ينيبه من نوابه .

سابعاً/ بالنسبة لبيانات الحالة التي ترد للإدارة أو الكليات عن طريق البريد ومخالفة لشروط

التحويل لا يلتفت إليها .

ثامناً/ الالتزام بتطبيق مواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وقرارات المجلس الأعلى

للجامعات التي تخص التحويلات ونقل القيد والتي سترد مستقبلاً .

الأوراق والمستندات المطلوبة

(١) في حالة التحويل أو نقل القيد :

- بيان حالة بالمواد التي درسها الطالبة في الكلية المحول منها موضحاً به الدرجات والتقدير الحاصل عليها .
- مستند يثبت إقامته في النطاق الجغرافي لجامعة المنصورة (صورة الثانوية العامة طبق الأصل - إيصال كهرباء أو غاز أو مياه باسم الوالد أو الوالدة) .

(٢) الأوراق المطلوبة من حملة المؤهلات العليا :

- شهادة مؤقته تفيد حصوله على درجة البكالوريوس أو الليسانس .
- شهادة بالتقديرات لدرجة الليسانس أو البكالوريوس عند الالتحاق بفرقة أعلى من الفرقة الأولى .
- أصل شهادة الثانوية العامة .
- الموقف من التجنيد (للذكور فقط) .
- موافقة جهة العمل للعاملين المدنيين بالدولة أو هيئة التدريب للقوات المسلحة للعسكريين أو موافقة هيئة الشرطة لضباط الشرطة .
- شهادة الميلاد (رقم قومي) .
- مستند يثبت إقامته بالنطاق الجغرافي لجامعة المنصورة .
- عدد (٦) صور شخصية .

ضوابط إيقاف القيد والأعدار

أولاً : ضوابط إيقاف القيد :

تنص المادة (٦٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على الآتي :

(يجب على الطالبة متابعة الدروس والاشتراك في التمرينات العملية أو قاعات البحث وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية) .

ولمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة طبقاً لأحكام اللائحة الداخلية أن يحرم الطالب من التقدم إلى الامتحان كله أو بعضه إذا رأى أن مواظبته غير مرضية وفي هذه الحالة تعتبر الطالبة راسباً في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان فيها .

ويجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة سنتين دراسيتين متتاليتين أو متفرقتين خلال سني الدراسة في الكلية إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة ، وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد .

- بتاريخ ٢٩/١/١٩٩٠م وافق مجلس الجامعة على ضوابط إيقاف القيد وذلك على النحو التالي:

١- لا يجوز أن تقل مدة وقف القيد عن عام دراسي كامل ، كما لا يجوز أن تزيد المدة عن سنتين متتاليتين أو متفرقتين ، يجوز مدهما بقرار من مجلس شؤون التعليم والطلاب بالتفويض عن مجلس الجامعة .

٢- يجب أن يكون طلب وقف القيد مصحوباً بشرح واف للسبب الذي يستند إليه الطلب ومرفقاً به الأوراق الرسمية التي تثبت حديثه ولا يعتد بأي أوراق أو مستندات صادرة عن جهات غير رسمية .

- بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٠٣م وافق مجلس الجامعة على ضوابط إيقاف القيد وذلك على النحو التالي:

الحالات التي يمكن إيقاف قيد الطلاب بسببها هي :

١- الطالبات المتحفظ عليهم سياسياً: يجوز فتح مدة وقف القيد بالنسبة للطالب المتحفظ عليهم سياسياً حتى يتم الإفراج عنهم .

٢- الطالبات المرضي بأمراض نفسية وعصبية مزمنة : يجوز فتح مدة وقف القيد بالنسبة للطالب المرضي بأمراض نفسية وعصبية مزمنة حتى يتم شفائهم على أن يقدموا طلب وقف القيد في الموعد المحدد.

٣- التجنيد : يجوز وقف القيد بالنسبة للطلاب المجندين حتى انتهاء مدة التجنيد .

٤- الحالات الأخرى :

- رعاية الطفل : ثلاث مرات وقف القيد .
- رعاية الوالدين : ثلاث مرات وقف القيد .
- مرافقة الزوج الذى يعمل فى الخارج .
- وقف القيد للسفر للعمل بالخارج .

يقدم طلب وقف القيد فى موعد غايته ٣١ ديسمبر من كل عام مصحوباً بالمستندات .

- بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٠٩م وافق مجلس الجامعة على الآتي :

يسدد الطالب مصروفات إدارية بواقع مائة جنيهاً عند التقدم لوقف القيد للعام الخامس وتزداد تلك المصروفات بذات القيمة سنوياً عند تجديد الوقف بكليات الجامعة بحد أقصى ألف جنيهه تودع بصندوق الخدمات التعليمية وذلك لتحسين العملية التعليمية .

- بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٩م وافق مجلس الجامعة على :

لصق طوابع خدمات تعليمية بمبلغ ١٥٠ جنيهه على طلب التقدم بوقف القيد على أن يتم إيداع هذا الحصىلة فى حساب صندوق الخدمات التعليمية (خدمات مستنديه) .

- تعليمات مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد :

الطالب الممتحن من الخارج يعتبر مفصلاً من الكلية المقيد بها ولا يجوز وقف قيده .

ثانياً : ضوابط قبول أعذار الطلاب عن عدم دخول الامتحان

- تنص المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على الآتي :

- لا يجوز للطالبة أن يبقى بالفرقة أكثر من سنتين ، ويجوز لمجلس الكلية الترخيص للطالبات الذين قضاوا بفرقهم سنتين فى التقدم إلى الامتحان من الخارج فى السنة التالية فى المقررات التي رسبوا فيها ، وذلك فيما عدا طالبات الفرقة الإعدادية والفرقة الأولى فى الكليات التي ليس بها فرقة إعدادية .
- يجوز لمجلس الكلية علاوة على ما تقدم الترخيص لطالبات الفرقة قبل النهائية والفرقة النهائية بفرصتين إضافيتين للتقدم إلى الامتحان من الخارج ، وبالنسبة إلى الكليات التي تكون مدة الدراسة بها خمس سنوات على الأقل يعامل طلاب الفرقة الثانية بالكليات التي بها فرقة إعدادية وكذلك الفرقة الثالثة بالكليات التي ليس بها فرقة إعدادية معاملة طلاب الفرقة قبل النهائية ، وإذا رسبت طالبة الفرقة النهائية فيما لا يزيد على نصف عدد المقررات هذه الفرقة أو فى المقرر الواحد فى الكليات التي تدرس بها مقرر واحد فى السنة النهائية وذلك بصرف النظر عن المقررات المختلفة من فرق سابقة رخص له فى الامتحان حتى يتم نجاحه .
- إذا تخلفت الطالبة عن دخول الامتحان بعذر قهري يقبله مجلس الكلية فلا يحسب غيابه رسوباً بشرط ألا يزيد التخلف عن فرصتين متتاليتين أو متفرقتين خلال سنين الدراسة

بالكلية ويجوز في حالة الضرورة بقرار من مجلس الجامعة منح فرصة ثالثة للطالبة ،
ويعتبر الطالبة المتغيبية عن الامتحان بغير عذر مقبول راسباً بتقدير ضعيف جدا) .
- بتاريخ ٢٩/١/١٩٩٠م وافق مجلس الجامعة على ضوابط الاعتذار عن عدم أداء الامتحان وذلك
على النحو التالي :

أ- الأعدار المرضية :

١- يكون النظر في الأعدار المرضية من اختصاص اللجنة الطبية بالإدارة الطبية بالجامعة
ويجوز للجنة استشارة الأخصائيين بالمستشفى الجامعي أو مستشفى الطلبة في
الحالات التي تحتاج إلى استشارة .

وبالنسبة للأمراض النفسية فتعرض بمعرفة الإدارة الطبية على لجنة ثلاثية مشكلة من
أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب يختارهم عميد الكلية .

وتعرض على اللجنة الشهادات الطبية الصادرة عن المستشفيات الحكومية العامة أو
المركزية أو مستشفيات المؤسسات الصحية العامة ويجب أن تحمل الشهادة اسم
المستشفى وأن يكون موقعاً عليها من الطبيب المعالج مع بيان اسمه وتخصصه .

كما تعرض على اللجنة الشهادات الطبية الواردة من الخارج بشرط أن تكون معتمدة من
القنصلية المصرية وطبيبها إذا وجد ولا يعتد بالشهادات الطبية الصادرة عن الأطباء أو
المستشفيات الخاصة .

٢- يقدم طلب الاعتذار عن عدم أداء الامتحان قبل بدء الامتحان أو أثناءه أو خلال يومين
على الأكثر من تاريخ انتهائه ولا يلتفت إلى أي طلب يقدم بعد هذا التاريخ ويقدم الطلب
باسم عميد الكلية ويودع إما باليد بأرشفيف الكلية أو يرسل إلى الكلية بالبريد المسجل
المصحوب بعلم الوصول ولا يلتفت إلى أي طلب يقدم بغير هذين الطريقتين .

٣- تقوم إدارة شؤون الطلاب بالكلية فور وصول الطلب إليها بإخطار الطالبة بالتقدم للإدارة
الطبية بالجامعة كما تخطر في اليوم ذاته الإدارة الطبية بذلك .

٤- يجب البت في الأعدار المرضية ووضع التقرير الطبي عنها وإخطار شؤون الطلاب
ولجان النظام والمراقبة والامتحان بالكليات بأسرع وقت ممكن وقبل إعلان نتائج
الامتحانات بوقت كاف .

٥- إذا كان المرض أثناء الامتحان يتم توقيع الكشف الطبي على الطالبة وكتابة التقرير
الطبي فوراً بمعرفة الطبيب المعين بلجنة الامتحان على أن يعتمد بعد ذلك من رئيس
اللجنة الطبية .

٦- إذا كان مرض الطالبة لا يمكنه من الحضور إلى الإدارة الطبية فعليه أن يلجأ إلى أقرب
مستشفى حكومي عام أو مركزي أو مؤسسة صحية عامة بجهة إقامته وعليه الإقامة
بالمستشفى وأن يخطر الكلية فوراً بذلك مع شهادة باسم المستشفى موقعاً عليها من

الطبيب المعالج مع بيان أسمه وتخصصه وتقوم الكلية بتحويل الأوراق إلى اللجنة الطبية للنظر في الحالة المرضية .

٧- لا يجوز تشكيل لجان امتحان خاصة بالمرضى إلا بمقر الكلية .

٨- يختص عميد الكلية بالنظر في التظلمات المقدمة من قرارات اللجنة الطبية .

٩- العذر الثالث يعتمد من مجلس شئون التعليم والطلاب بالتفويض عن مجلس الجامعة .

ب- الأعدار الاجتماعية :

١- يجب على الطالبة أن يرفق بطلب الأذن بعدم دخول الامتحان لعذر اجتماعي شرحاً

لهذا العذر مصحوباً بكافة الأوراق الرسمية الدالة على حقيقة العذر او مقدم منه ولا

يعتد في ذلك بأي أوراق أو مستندات صادرة من جهات غير رسمية .

٢- تسرى على الأعدار الاجتماعية الأحكام الواردة في البنود ٢ ، ٤ ، ٩ من البند السابق

(أ) الخاص بالأعدار المرضية .

رابعاً: الأحكام العامة :

يكون تقدير الأسباب التي تدعو إلى وقف القيد أو الاعتذار عن عدم دخول الامتحان لعذر

اجتماعي من اختصاص مجلس الكلية أو مجلس شئون التعليم والطلاب كل في حدود اختصاصاته

بعد دراسة الظروف والملابسات المحيطة بكل حالة على حدة .

- بتاريخ ٢١/٣/١٩٩٤م وافق مجلس شئون التعليم والطلاب على :

• إذا تغيبت الطالبة بعذر مقبول عن فصلين دراسيين في ذات العام الدراسي اعتبر غيابه

عذر واحد عن سنة كاملة وإذا تغيبت بعذر عن فصل دراسي واحد اعتبر عذر عن سنة

كاملة ولا يحول ذلك من دخول الفصل الآخر .

• العذر المقدم في دور مايو ، متى قبل يمتد تأثيره إلى دور نوفمبر إن وجد ، ودون

إخلال بقواعد النقل كما تحددها لوائح الكليات .

- بتاريخ ١٧/١/٢٠٠٦م وافق مجلس شئون التعليم والطلاب على توافر صفة القهري في الأعدار

بما يجاوز الثلاثة أعدار بناءً على حيثيات حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية تحديد

مرات تخلف الطالب عن دخول الامتحان بعذر قهري وذلك على النحو التالي :

• حالات الوضع المفاجئة بالنسبة للطالبات .

• حالات حوادث الطرق أو الحوادث العامة لا قدر الله .

• الكوارث الطبيعية .

• العمليات الجراحية المفاجئة .

• كل عذر قهري غير مألوف يستحيل توقعه ويتعذر دفعه يقدره المجلس المختص .

على أن يقدم ضمن أوراق العذر المقدمة للكلية ما يثبت ذلك ويقدم فى المواعيد الرسمية المنصوص عليها فى ضوابط الأعذار الصادرة من مجلس الجامعة على أن تعرض كل حالة على حدة بعد استكمال الإجراءات اللازمة .

- بتاريخ ٧/٥/٢٠٠٩م قرر المجلس الأعلى للجامعات على :

الموافقة على احتساب العام الذى تم ترشيح الطلاب فيه عن طريق مكتب التنسيق الإلكتروني، ولم يقوموا فى ذات العام بإنهاء إجراءات القيد بالكليات التي تم ترشيحهم إليها عام رسوب بدون عذر .

- بتاريخ ١٤/١٢/٢٠١٠م وافق السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب على الرأي القانوني الآتي :

يكون قبول الأعذار فى بداية العام عن المادة المتصلة بالكامل (بالفصلين) ولا يتم قبول عذر عن الفصل الدراسي الثاني فى حال أداء الامتحان بالفصل الدراسي الأول فى الحالات الصعبة التي تستدعى ذلك .

- بتاريخ ١٨/٣/٢٠١٣م وافق مجلس الجامعة على أن :

يكون الاستثناء من المواعيد الرسمية المحددة لقبول وقف القيد أو الأعذار من الطالبات من اختصاص مجلس شئون التعليم والطلاب بعد موافقة مجالس الكليات .

ضوابط إيقاف و تأديب الطالبات

فيما يلي مواد قانون تنظيم الجامعات الخاصة بنظام تأديب الطلاب أثناء دراسته بالكلية :

١- مادة (١٢٤) :

يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص :

- ١- الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية .
- ٢- تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضى اللوائح بالمواظبة عليها .
- ٣- كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن السيرة والسلوك داخل الجامعة أو خارجها .
- ٤- كل إخلال بنظام امتحان أو الهدوء اللازم له ، وكل غش في امتحان أو شروع فيه .
- ٥- كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
- ٦- كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٧- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكلية أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٨- الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب .

٢- مادة (١٢٥) :

كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرج العمد أومن ينوب من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس تأديب .
أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش .

٣- مادة (١٢٦) : العقوبات التأديبية هي :

- ١- التنبيه شفاهه أو كتابة .
- ٢- الإنذار .
- ٣- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .
- ٤- الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تجاوز شهراً .

- ٥- الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهراً .
- ٦- الحرمان من الامتحان فى مقرر أو أكثر .
- ٧- إلغاء امتحان الطالب فى مقرر أو أكثر .
- ٨- الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً .
- ٩- الحرمان من الامتحان فى فصل دراسي واحد أو أكثر .
- ١٠- الفصل من الكلية لمدة تزيد على فصل دراسي .
- ١١- الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقبول أو التقدم إلى الامتحانات فى جامعات جمهورية مصر العربية .

- ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب إبلاغ القرارات إلى ولى أمر الطالب.
- وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي فى ملف الطالب ، ولمجلس الجامعة أن يعيد النظر فى القرار الصادر بالفصل بعد مضى ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار.

نظام الجودة والاعتماد في التعليم

نتيجة للمتغيرات العالمية والمحلية والمنافسة الشديدة التي يشهدها المجتمع الدولي والمحلى وفى اطار السعي الدائم من جانب المسؤولين لتطوير ماسة لإنشاء نظام الجودة والاعتماد الذى يهدف الى ضمان جودة الخريجين ومختلف عناصر منظومة التعليم الجامعي ونحن نرى انه من الواجب علينا ان نعرفك - عزيزتي الطالبة - بماهية الجودة والاعتماد حتى تكون على علم بالتطورات التى يشهدها التعليم الجامعي عموما وكليات التربية خصوصا حتى تكون قوة دفع لهذا النظام واليك التعريف بهذه المصطلحات .

الجودة

مصطلح له معانى كثيرة حيث يمكن اعتبارها مرادفة للتفوق والتميز كما يمكن النظر اليها من زاوية تحقيق الاهداف بالكم والكيف المطلوبين وعموما فإن النظام الذى تتطابق فيه المواصفات الفعلية (مدخلات وعمليات ومخرجات وتغذية مرتدة) مع نظيراتها القياسية وبمعنى ابسط فإن جودة الكلية يقصد بها تطابق المواصفات الفعلية والموجودة على أرض الواقع لجميع عناصر المنظومة التعليمية والبحثية (طلاب - اعضاء هيئة تدريس - برامج دراسية - مباني وتجهيزات نظم تقييم.....الخ) مع نظيراتها القياسية .

الاعتماد

يعرف الاعتماد فى اللغة بأنه الاعتراف او التصديق به مجال الجودة الاعتراف بواسطة هيئة الاعتماد (اللجنة القومية لضمان الجودة والاعتماد) بان الكلية لها برامج تحقق المعايير الاكاديمية التي وضعتها لنفسها وان الكلية لها انظمة مؤثرة وقادرة على توكيد الجودة وضمان التحسين المستمر لأنشطتها الاكاديمية ومعنى ذلك ان حصول الكلية على الاعتماد هو بمثابة شهادة جودة واعتراف من قبل الجهة المانحة بأن الكلية وصلت الى المستوى المطلوب من التميز والتفوق.

فائدة حصول الكلية على الاعتماد

- في حالة حصول الكلية على الاعتماد سوف تتحقق المكاسب التالية :-
- كسب ثقة أولياء الأمور والطالبات والمجتمع عموماً.
 - زيادة إقبال الطالبات على الالتحاق بالكلية.
 - قدرة الخريجة على المنافسة في سوق العمل ومن ثم حصوله على فرصة عمل مناسبة
 - زيادة الاعتمادات المالية المخصصة للكلية.
 - السمعة الطيبة لأعضاء هيئة التدريس ومن ثم إمكانية ترقيم للوظائف الاعلى والتعاقد مع الجهات المناظرة العربية والأجنبية.
 - حصول الكلية على ترتيب متقدم بين الكليات المناظرة ومن ثم الاقتداء بها.
- هذا ومن المعلوم أنه تم بالفعل إنشاء اللجنة القومية لضمان الجودة والاعتماد على المستوى القومي وتمت الموافقة على القانون المنظم لعملها من قبل مجلس الشعب والشورى وهذه اللجنة تضم ممثلين للجامعات والخبراء في مجال الجودة وغيرهم من ممثلي الهيئات والنقابات.

وحدة ضمان الجودة والاعتماد بالكلية

في ضوء التعريف السابق بنظام الجودة والاعتماد والدعم المستمر من جانب قيادات جامعة المنصورة وقيادات كلية التربية لإرسال هذا النظام تم إنشاء وحدة ضمان الجودة والاعتماد بالكلية بقرار مجلس الكلية في ٢٠٠٥/١١/٢ ومقرها الغرفة (٢١٢) بالدور الثاني وتم أيضاً اعتماد الهيكل التنظيمي لها حيث يتولى الأستاذ الدكتور /ممدوح عبدالمنعم الكناني رئاسة مجلس إدارة هذه الوحدة اما المدير التنفيذي لها فهو الأستاذ الدكتور /محمد عطوة مجاهد وتتولى هذه الوحدة وضع الآلية التي من خلالها سيتم إنشاء نظام مستمر لتوكيد الجودة بالكلية للتمهيد للحصول على الاعتماد.

الأنشطة الرئيسية لوحدة ضمان الجودة والاعتماد بالكلية

- تحديد الرؤية والرسالة والاهداف الاستراتيجية للكلية.
 - انشاء قاعده بيانات للكلية.
 - نشر ثقافه الجودة بين اعضاء هيئة التدريس كمدرسين في مجال اداره الجودة (بناء القدرة المؤسسية) .
 - تقييم الاحتياجات للأنشطة المحتفلة بالكلية.
 - متابعه عمليات توصيف المقررات والبرامج الدراسية وتحديد جوانب القوه والضعف فيها وتقديم المقترحات والوسائل المناسبة للتغلب عليها .
 - تصميم واعداد نماذج الاستمارات اللازمة للتقويم بما يساعد في وضع نظام للتقويم والمتابعة بالكلية .
 - فتح قنوات اتصال مع المؤسسات المهمة بتوكيد الجودة في التعليم الجامعي لتبادل الخبرات وتعظيم الفائدة .
 - اعداد التقرير السنوي والدراسة الذاتية للكلية .
- وبالفعل انتهت وحدة ضمان الجودة من صياغه رؤيه ورساله الكلية ويسعدنا ان نطلع عليها في الصفحات التالية بغرض معرفه المزيد عن كليتك وبذل المزيد من الجهد والتعاون مع ادارة الكلية في تحقيق هذه الغاية الا وهي الحصول علي الاعتماد .

دور الطالبة في دعم نظام الجودة

الطالبة عنصر مهم ومؤثر في نظام الجودة والاعتماد حيث إن جودة الخريجة هي الهدف النهائي لنظام الجودة والاعتماد كما انها أكبر مؤشر على جودة الكلية ونجاحها في مهمتها وعليه فإن الطالب اصبح مطالباً بتنمية قدراته ومهاراته إلى اقصى حد ممكن كما انه مطالب ايضا بأن يكون له رأي إيجابي فيما يدرسه من مقررات وذلك بغرض تعزيز الإيجابيات وتلاقي السلبيات ولكي يتحقق ذلك فأنت مدعوة عزيزتي الطالبة من الان وفي نهاية كل فصل دراسي إلى الدخول على موقع الجامعة على شبكة الانترنت مجاناً وذلك باستخدام أسم الدخول USER ID وكلمة المرور password الخاصة بك ثم أبدأ وجهة نظرك في المقررات الدراسية التي انتهيت من دراستها وذلك باستيفاء النموذج الذي يظهر امامك على شاشة الكمبيوتر وإليك الارشادات والخطوات التي اتباعها وهي :

- الدخول على موقع جامعة المنصورة www.mans.edu.eg سواء من داخل الجامعة او من خارجها
- الضغط على مركز ضمان الجودة والاعتماد (accreditation center quality assurance)
- الضغط على login ثم اختيار طالب (student) وإدخال user id و password الخاصة بك ثم اختيار المقرر الدراسي المراد تقييمه ستظهر لك استمارة استطلاع رأي الطالب في المقرر الدراسي الذي تم اختياره .
- استوف البيانات المطلوبة بالضغط في الخانة التي تعبر عن وجهة نظرك علماً بأن الإجابة على جميع النقاط شرط أساسي لصحة الإجابة ثم أضغط على send وكرر ذلك لبقية المقررات التي درستها .
- إجابتك على الاستبانة وكل ما تكتبه له صفة السرية التامة .
- من الضروري المحافظة التامة على ال password الخاصة بك حتى لا يتمكن أحد من استخدامها بشكل خاطي كما أن ضياع هذا الرقم منك او نسيانه سيلتزم إجراءات معقدة وتكلفة مالية عالية لحل هذه المشكلة .
- نظراً لأهمية مشاركتك في تقييم العملية التدريبية فإنه لن يتم إعلان نتيجتك على الانترنت إلا بعد الإجابة على جميع الاستبيانات الخاصة بك.

قسم شئون الخريجين

- بالنسبة لطلاب الفرقة الرابعة جميع الشعب تقوم بإعطائهم طلب الامتحان لكي يستوفى جميع بياناتهم كاملة وذلك لمراجعتها على الملفات الخاصة بهم .
- بالنسبة للخريجين الجدد يتم الآتي :-
- إعطائهم إخلاء طرف لكي يتم استيفاؤه من جميع المعامل والمكتبات والمدن الجامعية وشئون الطلاب ورعاية الشباب .
- إعطائهم إيصال دفع بقيمة المبلغ المقرر من قبل إدارة جامعة المنصورة ويتم دفعه فى خزينة الكلية .
- يتم إعطائهم طلب سحب لشهادتهم المؤقتة والملف الموجودة بإدارة الخريجين الخاص بهم.
- بعد إتمام استيفاء إخلاء الطرف وطلبات السحب ودفع الإيصال يقوم الخريج بتقديمه إلى الموظف السؤل كل حسب شعبته الخاصة .
- يقوم الموظف المختص بمراجعة جميع بيانات الخريج من واقع شهادة الميلاد الخاصة به والموجودة بملف الكلية .
- يتم إعطائهم الشهادات المؤقتة الخاصة بالخريج مع تسليمه ملفه بما فيه شهادة الميلاد وشهادة إتمام المرحلة الثانوية .
- يتم إعطائهم أيضا بيان درجات وتقديرات السنوات الاربعة بالكلية وذلك بناء على طلبه
- وعندما ترد الشهادات الأصلية (الكرتون) من إدارة الجامعة يتم تسليمها للخريج بعد فحصها ومراجعتها تمام المراجعة وذلك من واقع الإجراءات الموجودة لدينا .

❖ بالنسبة للخريجين القدامى :-

- يتم إعطائهم شهادات مؤقتة أو بيان بالدرجات والتقديرات أو الشهادات الأصلية (الكرتون) حسب رغبت كل خريج وذلك بعد تحصيل الرسوم المقررة على كل عام دراسي .
- عندما تقوم أي خريجة سواء أكان خريجا جديدا أو قديما بتعديل اسمه أو تاريخ أو محل ميلاده تقوم الخريج بتقديم الأوراق الدالة على ذلك (من السجل المدني) ويقوم بعد ذلك بعمل مذكرة بتغيير الاسم أو محل أو تاريخ الميلاد ثم عرضها على مجلس الكلية ثم إرسالها إلى إدارة الجامعة بعد الموافقة وذلك لكي يتم التعديل المطلوب .
- يتم إعطاء الخريجة الذى يتقدم بطلب الحصول على المحتوى العلمي أو عدد الساعات الدراسية التي قام بدراستها أثناء الكلية .
- يتم الرد على جميع الشهادات الموجودة ب ج . م . ع وذلك عند إرسالهم للتأكد من صحتها أو عدم صحتها ويتم مراجعتها وذلك من واقع السجلات الموجودة بإدارة الخريجين.

قسم رعاية شئون الطلاب

تلعب الإدارة العامة لرعاية شئون الطلاب دورا بارزا في بناء شخصية الطالبة الجامعية بناءا متكاملًا وذلك من خلال ممارسته لأوجه الأنشطة الطلابية التي تسهم في إشباع ميوله ورغباته من خلال العديد من الأنشطة والخدمات المميزة لاستثمار طاقات وإمكانية الطلاب وإتاحة الفرصة أمامهم لاكتساب خبرات ومهارات جديدة ورفع المستوى البدني والفكري والوجداني ويتم ذلك من خلال عدد من الوحدات والإدارات المتخصصة .

أولاً:- صندوق التكافل الاجتماعي لطالبات الكلية

وهو أحد الصناديق النوعية المنبثقة من صندوق التكافل الاجتماعي بالجامعة ويهدف الي رعاية طلاب الكلية اجتماعيا واقتصاديا وتقديم الاعانات النقدية والعينية لغير القادرين منهم طبقا للشروط الموجبة لذلك بما يضمن مساعدتهم علي الاستمرار الهادئ في دراستهم وذلك من خلال :-

- ١ . صرف اعانات طوارئ للطالبة الذي يتوفى العائل الوحيد للأسرة خلال العام الدراسي .
- ٢ . شراء اجهزه تعويضية للطلاب ذوي الحالات المرضية المفاجأة.
- ٣ . سداد الرسوم الدراسية للطالبات غير القادرين وكذا بعض الكتب الدراسية .
- ٤ . توزيع ملابس وبلوفرات علي الطالبات غير القادرين .

ثانيا:- اتحاد الطلاب :

اتحاد الطلاب هو القناه الشرعية الرئيسية التي يستطيع الطالب من خلالها التعبير عن آرائه ومتطلباته ويتكون اتحاد الطلاب من ٤٨ عضو ويمثلون لجان أنشطة الاتحاد (الثقافية والفني والرياضية والاجتماعية والاسر الجواله والرحلات)

ثالثا:- الشروط الواجب توافرها فيمن يتقدم لعضويه لجان الاتحاد:

- ❖ ان يكون متمتعا بالجنسية المصرية .
- ❖ ان يكون متصفا بالخلق القويم والسمعة الحسنه .
- ❖ ان يكون طالبا نظاميا مستجدا في فرقه غير باق للإعادة .
- ❖ ان يكون من ذوي الأنشطة الملحوظة في مجال عمل اللجنة التي يرشح فيها نفسه .
- ❖ الا يكون قد سبق عليه بعقوبة مقيدة للحرية .

قام بإعداد هذا الدليل

أ.م.د/ فائزة أحمد عبد الرازق

وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

تحت إشراف

أ.د/ سحر توفيق نسيم

عميد الكلية